

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

الباب الأول

المقدمة

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا،

ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، أشهد

أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله لاني بعدة.

قال الله تعالى: ﴿ أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ

مُسْلِمُونَ ﴾

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿۝﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ

أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿۲﴾

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا

رُؤُوسَهُمَا وَبَنَىٰ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ

اللَّهُ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿۳﴾

¹ سورة آل عمران : (١٠٢)

² سورة الأحزاب : (٧٠-٧١)

³ سورة النساء : (١)

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

أما بعد :

فإنَّ أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور

محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

فهذا البحث بعنوان " آثار تعدي المستأجر في استعمال البضائع المؤجرة

(دراسة مقارنة بين القانون المدني الإندونيسي والفقہ الإسلامي) " مقدم لقسم

الأحوال الشخصية في كلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية بمدينة جمبر

لاستيفاء شروط التخرج ونيل الدرجة الجامعية ويحتسب أجر من الله. عسى الله

تعالى أن ينفع به الجميع، فإنه ولي التوفيق والقادر له.

أ. خلفية البحث

إن الإنسان مخلوق إجتماعي، وقد خلق الله الناس ليتعارفوا ويتعاملوا ويتعاونوا

بينهم، وهم لن يستطيعوا أن يعيشوا في هذه الدنيا منفردون بغير وجود الآخرين حتى

ولو كانوا يظنون بأنهم من أغنيائهم أو من أقويائهم، لأن من طبيعتهم يعتمدون بعضهم

ببعضهم ولأن الله يقول ﴿بِأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا

وَقَبَائِلَ لِيَتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٤﴾ ذُكِرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ،

أَنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ إِلَىٰ عِدَدٍ كَثِيرٍ لِيَتَعَارَفُوا بَيْنَهُمْ وَبَعْدَ تَعَارُفِهِمْ يُمْكِنُهُمْ أَنْ يَتَعَامَلُوا بَيْنَهُمْ

الْمَعَامَلَاتِ الْمَتَنَوِّعَةَ مِثْلَ الْبَيْعِ وَالْقَرْضِ وَالْإِجَارَةِ وَغَيْرِهَا مِنْ سَائِرِ الْمَعَامَلَاتِ.

وقد أباح الله سبحانه الإجارة على الإنسان لشدة حاجته كما فعله نبيه موسى

عليه السلام عندما أراد النكاح من ابنة راع كما هو مكتوب في سورة القصص قال

الله تعالى ﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَىٰ أَبْنَتِي هَتَيْنِ عَلَىٰ أَنْ تَأْجُرَنِي تَمُنِّي

حِجْجٍ ﴿٥﴾ وقد تبين في هذه الآية أن الإجارة معاملة جائزة في الإسلام، والنبي موسى

عليه السلام يؤجر نفسه عند شدة حاجته إلى النكاح والله لا يمنع ذلك. فهذا دليل

صريح على جواز المعاملة بالإجارة. إن السنة

ولكن يجب مراعاة شرط، بأن يهتم بالنظام الذي قرره الشارع لتحقيق مصالح

الإنسان ودفع مفسده، وكذلك بمراعاة القوانين التي وضعتها كل دولة التي توافق

هذه الشريعة، كي لا يجاوز الحد الذي يؤدي إلى العقوبة. فإذا كان العقوبة يقيم عليه

قلا يلومن إلا نفسه. أما إذا كانت هناك قوانين تتعارض بها أو ربما تسبب ظلم أحد

الطرفين على الآخر في تطبيقها، فيجب تركها؛ لأن طاعة الله ورسوله مقدم على

٤ سورة الحجرات : (١٣)

٥ سورة القصص : (٢٧)

طاعة ولي الأمر كما ذكر في الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ

وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^٦ فهذه الآية صريحة بأن طاعة الله ورسوله

مقدم من طاعة ولي الأمر؛ ولأن الظلم حرام كما ذكر في الحديث القدسي عن أبي

ذر^٧ عن النبي، فيما روى عن الله تعالى أنه قال ((يا عبادي إني حرمت الظلم على

نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا))^٨ وهذا الحديث يدل على تحريم الظلم.

وإذا قرئ في نظرية الفقه الإسلامي وجد فيه أن عقد الإجارة في الفقه

الإسلامي لا يفسخ إلا بما تفسخ به العقود اللازمة من وجود العيب فيها أو ذهاب

محل استيفاء المنفعة. فإن كان في العقد وجد فيه أحد هذين المبتلين فحينئذ يفسخ

العقد به وهما قد اتفق عليه جمهور العلماء.

^٦ سورة النساء : (٥٩).

^٧ جنب بن جنادة بن سفيان بن عبيد بن حرام، أبو ذرّ الغفاري رضي الله عنه، وكانت وفاته بالرّيدة سنة ثنتين وثلاثين، وصلى عليه ابن مسعود رضي الله عنهما، وكان رأساً في الزهد والصدق، والعلم والعمل، قوَّلاً بالحقِّ، انظر : الاستيعاب في معرفة الأصحاب للقرطبي [بيروت : المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م] ٢٥٣/١.

^٨ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١ هـ)، التحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، حديث أبي ذر [بيروت : دار إحياء التراث العربي، بدون سنة الطبعة] ٤/١٩٩٤.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

ولكن في تطبيقها الذي أقام في هذا البلد الإندونيسي وكذلك في المحكمة،

وجد أن القانون المدني الإندونيسي وهو القانون رقم ١٥٦١

(KUHPERDATA) قرر في الإجارة بأنه إذا استخدم المستأجر البضائع

المؤجرة لغرض آخر غير الغرض المقصود منه (من تلك البضائع) أو لغرض قد

يسبب في خسارة المؤجر. فيجوز لهذا الطرف (المؤجر) أن يطلب فسخ ذلك العقد

موافقا لهذا القانون؛ لأن ذلك من التعدي من أحد الطرفين.

فالمشكلة هنا، أن العقد الإجارة عقد لازم لا يمكن لكل طرف أن يبطله

بدون اتفاق الطرف الثاني، فمن الواضح أن هذا القانون مخالف للفقهاء الإسلاميين؛

لأن في الإسلام قد اتفق عليه جمهور العلماء على أن عقد الإجارة لا يفسخ إلا

بمبطلين كما ذكر سابقا، إذا أراد أحد الطرفين أن يفسخ العقد بدون اتفاق الطرف

الآخر، فهو مخالف للشريعة الإسلامية. وكذلك لأن عقد الإجارة هو عقد معاملات

التي يجب تنفيذها من قبل طرفين أو أكثر، ففي هذا الحال، يظلم المؤجر المستأجر

من فسخ العقد؛ لأن الفسخ من جانب واحد وكلا الطرفين اتفقا على العقد إلى وقت

معين. ثم يقوم الطرف المؤجر بفسخ العقد بنفسه بسبب استعمال المستأجر لغرض

غير الغرض المقصود من تلك البضائع أحيانا لايسبب خسارة المؤجر. فهذا من

الظلم إلى المستأجر الذي لم يكن لديه الوقت لانتفاع البضائع المؤجرة في وقت

معين المتفق عليه. وكذلك أنه ألغى حق المستأجر في الإنتفاع من البضائع وكله من المحرم فعله.

وأيضا فيما يتعلق بآثار التعدي في الاتفاق، يوجد أن بعض العقوبة التي قرره القانون المدني تختلف مع الفقه الإسلامي. وكذلك وُجد في القانون المدني العقوبة من التصير، ولكن لم يوجد في الفقه الإسلامي.

فيود الباحث أن يعرف هل هذا النظام الذي قرره القانون المدني الإندونيسي يتفق مع الفقه الإسلامي أم يخالفه؟ فهذه القضية يعتبرها الباحث ذات أهمية عظيمة لأن ذلك يسبب إلى إلغاء حق غيره وأن ذلك الظلم من الطرف المؤجر وكذلك قد يجلب إلى مفسدة عظيمة وكما ذكر سابقا أن العقد اللازم لا يفسخ إلا بكلا المبطلين.

لذا يود الباحث أن يقوم بالبحث في هذه المسألة مع قلة علمه وبضاعته، بمحاولة معرفة هذا النظام ومضمونه، ومقارنة ذلك بما قاله العلماء في مبطل عقد الإجارة، ومعرفة ما بينى عليه ذلك النظام مع النظر فيه، لمعرفة مدى موافقة النظام للشريعة الإسلامية.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٧

ب. تحديد المسألة

بناء على ما ذكر سابقاً في خلفية البحث، رأى الباحث أن هناك ثلاثة

أمور أساسية لا بد من معرفتها، فتحدد مسائل البحث فيها، وتلك الأمور هي:

أولاً: ما هي آثار تعدي المستأجر في استعمال البضائع المؤجرة في القانون المدني

الإندونيسي؟

ثانياً: ما هي آثار تعدي المستأجر في استعمال البضائع المؤجرة في الفقه الإسلامي؟

ثالثاً: ما هي أوجه الاتفاق والاختلاف بينهما؟

ج. أهداف البحث

أراد الباحث من البحث في هذا الموضوع الوصول إلى أهداف تالية:

أولاً: معرفة آثار تعدي المستأجر في استعمال البضائع المؤجرة في القانون المدني

الإندونيسي.

ثانياً: معرفة آثار تعدي المستأجر في استعمال البضائع المؤجرة في الفقه الإسلامي.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

ثالثاً: معرفة أوجه الاتفاق والاختلاف والمقارنة بينهما.

ت. الدراسات السابقة

استناداً إلى بحث ومطالعة على البحوث العلمية السابقة، وجد الباحث أنه

لم يكن هناك بحث حول " آثارُ تعدي المستأجر في استعمالِ البضائعِ المؤجرة

(دراسة مقارنة بين القانون المدني الإندونيسي والفقہ الإسلامي) " مع تحديد المسائل

نحو التالي، ماهي آثارُ تعدي المستأجر في استعمالِ البضائعِ المؤجرة في القانون

المدني الإندونيسي؟ ماهي آثارُ تعدي المستأجر في استعمالِ البضائعِ المؤجرة في

الفقہ الإسلامي؟ وماهي أوجه الإتفاق والاختلاف بينهما؟ وأما أقرب البحوث التي

لها علاقة قوية بهذا البحث فيما يلي :

١. Akibat Hukum Pelelangan Tanah Yang Menjadi

Objek Sewa Menyewa.

هذا البحث كتبه يوهانس ماريا فياني جراسيانو عام ٢٠٢٠م، نوع هذا

البحث بحث ميداني باستخدام منهج البحث المعياري. ونتيجة هذا البحث أن

العقوبة القانونية من وجود مزاد الأرض الذي قد سبق لجعل موضوع الاتفاق

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

الإجارة هي لا يمكن أن يبطل الاتفاق الإجارة. فالاتفاق الإجارة لا يزال أن يستمر إلى وقت المتفق عليه.

وجه التشابه بين الباحثين ذكر المؤلف في مؤلفته أن الأصل من عقوبة القانونية من التقصير هي إبطال الاتفاق. ولكن إن كان في الاتفاق لا يوجد القرائن تدل على التقصير فلا يمكن أن يبطل الاتفاق.

٢. Akibat Hukum Terhadap Para Pihak Dalam Perjanjian Apabila Terjadi Pembatalan Perjanjian.

هذا البحث كتبه يوليا ديويتاساري وفوتو توني كاكابوا عام ٢٠١٥م، نوع هذا البحث بحث مكتبي باستخدام منهج البحث المعياري. ونتيجة هذا البحث أن العقوبة القانونية التي تظهر من الاتفاق الذي يجوز الإبطال هي أن أحد الطرفين يستطيع أن يطلب الإبطال. والعقوبة القانونية من الاتفاق الذي يكون باطلا من قبل الحكم هي يعتبر باطلا أو نفي الاتفاق ولم يقع من الأول.

وجه التشابه بين الباحثين ذكر المؤلف في مؤلفته أن أحد الطرفين يجوز أن يطلب إبطال الاتفاق أمام القاضي إن كان يوجد فيه الأمور التي يؤدي إلى بطلان الاتفاق، وهذا من العقوبة التي قررها القانون المدني.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

١٠. ٣. Akibat Wanprestasi Dalam Perjanjian Sewa

Menyewa (Studi Kasus : Wanprestasi Pada

Perjanjian Sewa Menyewa Tempat Usaha Di Pasar

Kumbasari Denpasar)

هذا البحث كتبه أ.أ. ديان أرديانتني، وأ.أ. غد ديركسان (A.A Gde)

(dirksen)، وسواترا فوتراوان عام ٢٠١٥م، نوع هذا البحث بحث ميداني

باستخدام منهج القانون التجريبي الذي يركز في البيانات الأولية. ونتيجة هذا

البحث أن العقوبة القانونية من التقصير في الاتفاق لإجارة مكان العمل لا سيما

في سوق كومباساري دينباسار هي أن يعطي التذكير أولاً، ثم إن كان التجار لا

يوجد حسن النية بعد التذكير فلمدير السوق كومباساري السلطة لإبطال ذلك

الاتفاق الإجارة.

وجه التشابه بين الباحثين ذكر المؤلف في مؤلفته أن للطرف المتضرر

يجوز أن يطلب إبطال الاتفاق بعد تذكير الطرف الآخر إن كان هذا الطرف لا

يوجد حسنة النية في تنفيذ الاتفاق، وهذا من العقوبة التي قرره القانون المدني.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

أوجه الفرق بين البحوث السابقة وبحثي هذا:

١. ما يميزها عن البحث السابق أن بحثي هو يبحث آثاراً تعدي المستأجر في

استعمالِ البضائعِ المؤجرة في القانون المدني الإندونيسي.

٢. وأنّ بحثي هو يبحث آثاراً تعدي المستأجر في استعمالِ البضائعِ المؤجرة

في الفقه الإسلامي.

٣. وأنّ بحثي يبين هل الفرق في القانون المدني الإندونيسي مخالف للشرعية

الإسلامية أم يوافقها؟

هـ. الإطار النظري

١. تعريف الإجارة في اللغة والاصطلاح

الإجارة لغة بكسر الهمزة مصدر أجر يأجر أجراً وإجارة، فهو مأجور،

هذا المشهور. وحكي عن الأخفش والمبرد: آجره بالمد فهو مؤجر، فأما اسم

الأجرة نفسها، فأجارة بكسر الهمزة وضمها وفتحها، حكي الثلاثة ابن سيد في

"المحكم" واشتقاق الإجارة من الأجر، وهو: العوض، ومنه سمي الثواب أجراً؛

لأن الله تعالى يعوض العبد على طاعته ويصبره على مصيبته. ويقال: أجزت

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

١٢

الأجير وآجرته بالقصر والمد: أعطيته أجرته، وكذا أجره الله تعالى، وآجره: إذا

أثابه.^٩

و أما الإجارة اصطلاحاً، فقد عرفها الفقهاء بعدة تعريفات مختلفة

متقاربة، وهي كما يلي :

عرفها الحنفية بأنها: عقد على المنافع يعوض.^{١٠}

وعرفها الشافعية بأنها: تمليك منفعة بعوض يشترط معلومة.^{١١}

وعرفها المالكية بأنها: تمليك منفعة غير معلومة زمنياً معلوماً بعوض

معلوم.^{١٢}

^٩ الرافعي، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم القزويني (توفي ٦٢٣هـ)، التحقيق: علي محمد عوض، العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير [بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م] ٨٠/٦.

^{١٠} أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (المتوفى ٧١٠هـ)، التحقيق: سائد بكداش، كنز الدقائق [دار البشائر الإسلامية: الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م] ٥٤٣.

^{١١} أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الشافعي المطلبي القرشي المكي (توفي ٢٠٤هـ)، بدون التحقيق، الأم [بيروت: دار المعرفة، بدون الطبعة، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م] ٢٦/٤.

^{١٢} أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغددي المالكي (توفي ٤٢٢هـ)، التحقيق: أبو أوس محمد بن خبزة الحسن بن التطواني، التلقين في الفقه المالكي [دار الكتب العلمية: الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م] ١٥٨/٢.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

١٣

وعرفها الحنابلة بأنها: عقد لازم، وهو عقد على المنافع يملك به منافع

الأحرار والعييد، ويملك العوض فيه بمجرد، ولا يقف على استيفاء المنافع.^{١٣}

وكلها تعاريف متقاربة، إذ اتفقوا على أنها بيع منافع.^{١٤}

٢. أدلة مشروعية الإجارة وحكمها

الأصل في جواز الإجارة الكتاب والسنة، والإجماع. أما الكتاب. فقول

الله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآوِهْنَ أَجُورَهُنَّ﴾^{١٥} وقال تعالى: ﴿قَالَتْ

إِحْدَاهُمَا يَا بَتِ أَسْتَجِرُّهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَجَرْتِ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾^{١٦}.

وأما السنة، روى البخاري، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول

الله - صلى الله عليه وسلم - قال: قال الله عز وجل: ((ثلاثة أنا خصمهم يوم

^{١٣} أبو الوفاء علي بن عقیل بن محمد بن عقیل البغدادي الحنبلي (توفي ٥١٣هـ)، التحقيق: ناصر بن سعود

بن عبد الله السلامة، التذكرة في الفقه [الرياض: دار إشبیلیا للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ -

٢٠٠١م] ص ١٦١.

^{١٤} محمد بن حمود الوائلي، بدون التحقيق، بغية المقتصد شرح بداية المجتهد [بيروت: دار ابن حزم، الطبعة

الأولى، ١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م] ٧٦٥٣/١٣.

^{١٥} الطلاق: (٦)

^{١٦} القصص: (٢٦)

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

١٤

القيامة؛ رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حرا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرا

فاستوفى منه ولم يوفه أجره ((١٧. والأخبار في هذا كثيرة.

وقد حكى ابن قدامة الإجماع على جواز الإجارة، قال في كتابه:

"وأجمع أهل العلم في كل عصر وكل مصر على جواز الإجارة."١٨

٤. النظر في الفسوخ

وأما النظر في الفسوخ فقد يطرأ على الإجارة التي تمت واستقرت أمر من الأمور فيأثر عليها، فإن الفقهاء اختلفوا في عقد الإجارة، فذهب الجمهور إلى أنه عقد لازم، ومعنى كونه لازما: أنه من العقود اللازمة الواجبة، فإذا ما تم عقد بين مستأجر ومؤجر يكون ملزما لكل من الطرفين، فلا يجوز للمستأجر أن يطالب بفسخ العقد بدعوى أنه لم يستفد من العين المؤجرة، وحكي عن قوم أنه عقد جائز تشبيها بالجعل والشركة.١٩

١٧ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردية البخاري (المتوفى ٢٥٦هـ)، التحقيق:

جماعة من العلماء، صحيح البخاري [بيروت: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ] ٨٢/٣.

١٨ أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (المتوفى ٦٢٠هـ)، التحقيق: طه الزيني-ومحمود عبد

الوهاب فايد-وعبد القادر عطا-ومحمود غانم غيث، المغني لابن قدامة [مكتبة القاهرة: الطبعة الأولى،

١٣٨٨هـ-١٩٦٨م] ٣٢٢/٥.

١٩ بغية المقتصد شرح بداية المجتهد ٧٧٣٢/١٣.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٥. النظر في المقاصد الشرعية

ومن المهم أيضا، فهو النظر في مقاصد الشريعة كما عرفها فضيلة الدكتور نور الدين الخادمي بأنها: "المعاني الملحوظة في الأحكام الشرعية، والمرتبة عليها، سواء أكانت تلك المعاني حكماً جزئية، أم مصالح كلية، أم سمات إجمالية، وهي تتجمع ضمن هدف واحد، هو: تقرير عبودية الله ومصلحة الإنسان في الدارين".^{٢٠}

والمصالح الشرعية هي المستندة إلى الشرع وهي التي لا تعارض نصاً ولا إجمالاً، وهي ما يشمل الدنيا والآخرة معاً، ومصلحة الدنيا في إقامة الحياة على منهج الله تعالى بإقامة الدين وبحفظ النفس والنسل والعقل والمال، ومصلحة الآخرة فبإدراك نعيم الجنة، ومرضاة الله تعالى والنجاة من النار.

٦. التعريف بالقانون المدني الإندونيسي

وأما القانون المدني الإندونيسي هو القانون الذي سنته الحكومة الإندونيسية ليطبقه على جميع المقيمين في الدولة الإندونيسية. ومعظمهم

^{٢٠} محمد يسري إبراهيم، فقه النوازل للأقليات المسلمة، القواعد المتعلقة بالمقاصد، [القاهرة: دار اليسر،

الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م] ١/٥٠٠.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

من القانون الهولندي في شكل مقالات تم إدراجها في كتاب واحد، ويتم

استخدامه كمرجع عند حدوث مشكلة المتعلقة بالدولة الإندونيسيا.

و. منهج البحث

أ) نوع البحث

هذا البحث بالنظر إلى منهجه في جمع المعلومات يعتبر بحثاً مكتبيّاً، وذلك أنّ الباحث قام بمطالعة كتب العلماء والبحوث العلمية أو الفتاوى التي لها صلة بموضوع البحث.

ب) تحليل البحث

وأما المنهج الذي يسير عليه الباحث في تحليل المسألة فهو المنهج المقارنة، وذلك بحيث يبدأ بذكر آثار تعدي المستأجر في استعمال البضائع المؤجرة في القانون المدني الإندونيسي وفي الفقه الإسلامي ثم بين أوجه الإنفاق والاختلاف بينهما.

ج) إعداد البحث

وأما منهج الباحث في إعداد هذا البحث فهو كما يلي:

١) يبدأ الباحث بذكر ما قرره القانون ومضمونه في هذه المسألة.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

(٢) ثم يذكر أقوال العلماء في هذه المسألة.

(٣) ثم يقوم ببيان وجه الاتفاق و الاختلاف بينهما.

(٤) ثم يقوم بمناقشة و مقارنة كل من الأدلة التي يبنى عليها ذلك النظام واحدًا

فواحدًا.

(٥) ثم يختتم هذا البحث بنتائج البحث والتوصيات.

(٦) وعند ذكر الآية فإنّ الباحث يكتبها بين القوسين ﴿ ﴾ وأذكر اسم السورة ورقم الآية في الحاشية.

(٧) وعند ذكر الأحاديث النبوية وضع بين القوسين (()), إن كان الحديث من الصحيحين أو أحدهما يكتفي أن يعزوه إليهما أو أحدهما. وإن كان من غيرهما فالباحث تعزوه إلى الراوي مع بيان درجة الحديث.

(٨) توثيق البيانات والمعلومات الواردة في الحاشية على النحو التالي : اسمه الكامل

(سنة الوفاة)، التحقيق إن وجد، عنوان الكتاب [مكان الطبعة : الناشر أو

المطبعة] المجلد/الصفحة.

هذا عند ذكر المرجع لأول مرة، أما إذا تكرر النقل من مرجع واحد في صفحة

واحدة، تختلف الصفحات المقتبس منها، فإن المصدر في المرة الثانية أو الثالثة

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

تذكر باسم الكتاب وبيان رقم الصفحة، وأما إذا لم تختلف الصفحات فإنه يكفي

بذكر كلمة : (المرجع السابق) دون ذكر رقم الصفحة.

(٩) وعند ذكر الكلمة الغريبة فإن الباحث يبين معناها بعدها مباشرة، إلا إذا كان

البيان طويلاً فيضعه في الحاشية.

(د) المراجع

وأما المراجع المستخدمة في هذا البحث فتنقسم إلى قسمين :

(١) المراجع الرئيسية، وهي القانون المدني الإندونيسي رقم ١٥٦١

وكتب الفقه للعلماء من المذاهب المختلفة، وكتب أصول الفقه والقواعد الفقهية،

والكتب الأخرى أو البحوث والرسائل العلمية التي لها صلة قوية بموضوع البحث.

(٢) المراجع الثانوية، وهي القرآن الكريم وكتب السنة وكتب التفسير وكتب شروح

الحديث وغيرها من الكتب التي لها صلة قوية بموضوع البحث.

ز. خطة البحث

هذا البحث أقسمه إلى أربعة أبواب، وهي كما يلي :

الباب الأول : مقدمة، ويشتمل على مايلي :

أ. خلفية البحث

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

ب. تحديد المسائل

ج. أهداف البحث

ح. الدراسات السابقة

هـ. الإطار النظري

و. منهج البحث

ز. خطة البحث

الباب الثاني: آثار تعدي المستأجر في استعمال البضائع المؤجرة في القانون المدني الإندونيسي و الفقه الإسلامي، ويشتمل على فصلين :

الفصل الأول : آثار تعدي المستأجر في استعمال البضائع المؤجرة في القانون المدني الإندونيسي، ويشتمل على :

المبحث الأول: نص النظام

المبحث الثاني: صورة التعدي في استعمال البضائع المؤجرة

المبحث الثالث: آثار تعدي المستأجر في استعمال البضائع المؤجرة

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٢٠

الفصل الثاني : آثارُ تعدي المستأجر في استعمالِ البضائعِ المؤجرة في الفقه

الإسلامي، ويشتمل على:

المبحث الأول : أقوال الفقهاء

المبحث الثاني : صورة التعدي في استعمالِ البضائعِ المؤجرة

المبحث الثالث : آثارُ تعدي المستأجر في استعمالِ البضائعِ المؤجرة

الباب الثالث : أوجه الاتفاق والاختلاف بين الفقه الإسلامي والقانون المدني

الإندونيسي.

الباب الرابع : خاتمة، ويشتمل على :

نتائج البحث

التوصيات والمقترحات

الفهارس

- فهرس الآيات القرآنية

- فهرس الأحاديث النبوية

- فهرس الموضوعات

@ Hak cipta milik STDI Imam Syafi'i Jember

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٢١

- فهرس الأعلام

المراجع

